

مرسوم رقم ٧٤٣ تعيين لجنة الرقابة على المصارف

إن رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور

بناءً على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ بالمرسوم رقم ١٣٥١٣ تاريخ ١٩٦٣/٨/١ وتعديلاته (قانون النقد والتسليف وإنشاء المصرف المركزي)،

بناءً على القانون رقم ٢٨ تاريخ ١٩٦٧/٥/٩ وتعديلاته (تعديل وإكمال التشريع المتعلق بالمصارف وإنشاء مؤسسة مختلطة لضمان الودائع المصرفية) لا سيما المادة ٨/ منه المعدلة بالقانون رقم ٤ تاريخ ١٩٨٥/٤/١،

بناءً على اقتراح وزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١١،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: عينت لجنة الرقابة على المصارف لمدة خمس سنوات على الشكل التالي:

رئيساً		- السيد مازن سويد
عضواً		- السيد ربيع نعمة
عضواً		- السيد نادر حداد
عضواً	ممثلة عن جمعية المصارف	- السيدة تانيا كلاب
عضواً	ممثلة عن المؤسسة الوطنية لضمان الودائع	- السيدة ألين سبيرو

المادة الثانية: يقدم السادة المشمولون بأحكام القانون رقم ١٨٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦ (التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع) خلال مهلة شهرين من تاريخ توليهم الوظيفة وفقاً للأصول تصريحا أولاً يبينون فيه جميع عناصر الذمة المالية والمصالح العائدة لهم ولأزواجهم وأولادهم القاصرين (في حال وجودهم) في لبنان والخارج.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدد في ٢٤ تموز ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر